

من وزير الإقتصاد والمالية إلى

الموضوع: طلب توضيحات حول تطبيق أحكام المذكرة العامة عدد 13 لسنة 2014

المرجع : مکتوبكم الوارد علينا بتاريخ 20 أكتوبر 2014

لقد ذكرتم بمقتضى مکتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنّ شركتكم وهي شركة صناعية مصدّرة كلياً تتولى فرز النفايات وتحويلها إلى عناصر أولية (مطحونة أو مضغوطة...) وأنّ وكالة النهوض بالصناعة أسندت لكم شهادة شركة خدمات، في حين أنّ مصالح الديوانة أسندت لكم نظاماً ديوانياً خاصاً (entreprise assimilée à un entrepôt franc)، وعلى هذا الأساس تتمّ كل شراءاتكم من هذه النفايات ونقلها تحت مراقبة مصالح الديوانة وذلك بناء على تراخيص ديوانية مسبقة وعلى أساس تصاريح تفويت وتعهّد مکتتبه من قبل الأطراف المعنية في الغرض.

وطلبتكم معرفة هل أنّ شركتكم معنية بواجب إصدار قسائم طلبات التزوّد مؤشّر عليها من قبل مكتب مراقبة الأداءات متعلقة بإقتناءاتكم من هذه النفايات لدى المؤسسات الصناعية المصدّرة كلياً.

وجواباً، يشرفني إعلامكم أنّه في صورة إنتفاعكم بنظام ديواني خاص (entreprise assimilée à un entrepôt franc)، فإنّ إقتناءاتكم من النفايات لدى المؤسسات الصناعية المصدّرة كلياً الناشطة تحت المراقبة الديوانية تستثنى من واجب إصدار قسائم طلبات التزوّد مؤشّر عليها من قبل مكتب مراقبة الأداءات وذلك على أساس نفس الشروط المذكورة أعلاه (الموافقة الديوانية - التصاريح المستوجبة) وأنّ الوجهة النهائية لبیوعاتكم هي التصدير.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الإحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير الإقتصاد والمالية

وبتفويض منه

المدير العام للشركات

والمشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي